

٥

رسائل ودراسات في
منهج أهل السنة

بكل فضول وفخر السذرة والطاغية
في العبرة بالبيان

و. ناصر بن عيسى الكرماني العفيف

بِحَمْدِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ وَلِحَمْدِ الْمُحَمَّدِ وَالْمُحَمَّدِ وَالْمُحَمَّدِ

فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَالْعَدْوَانِ

وَنَاصِرِ بْنِ عَبْرَةِ الْكَعْبَةِ الْعَقْلِ

دار الصفوّة للنشر والتوزيع

٤٢ ش جزيرة بدران - شبرا - القاهرة

هاتف: ٧٧٤٩٢١

فاكس: ٧٧٤٩٢١

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الثانية

شعبان ١٤١٢ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَتُوبُ إِلَيْهِ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ أَنفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلٌّ لَّهُ وَمَنْ يَضْلِلُ فَلَا هَادِي لَهُ.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له .

وأشهد أن محمداً عبد الله ورسوله ، وبعد .

هذه نبذة في أصول أهل السنة والجماعة في العقيدة تم إعدادها ونشرها استجابة لكثريين من القراء - طلاب العلم منهم وال العامة - في ضرورة عرض أصول عقيدة السلف وقواعدها، بعبارة موجزة وأسلوب واضح ، مع التزام الألفاظ الشرعية المأثورة عن الأئمة قدر الإمكان .

لذلك خلا البحث من التفصيلات والتعاريف والأدللة والأسماء والنقل والهوامش ، التي قد تكون

ضرورية أحياناً، فإن الرغبة في تحقيق هذا المطلب في كثيّب خفيف المحمل والمؤنة حالت دون ذلك، ولعل هذا البحث يكون نواة لمؤلف متخصص يستوفي ما نقص، ويلبي رغبة المستزيد إن شاء الله.

هذا، وقد تم عرضه على كل من:
فضيلة الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي.
والدكتور حمزة بن حسين الفعر.
والدكتور سفر بن عبد الرحمن الحوالي.

وكل منهم أسمهم مشكوراً بما أبداه من إضافات وملحوظات جزاهم الله خيراً.

وأسأل الله تعالى أن يجعل عملنا خالصاً لوجهه الكريم. وصل الله وسلم وبارك على المبعوث رحمة للعالمين، نبينا محمد وآلـه وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

كتبه: ناصر بن عبدالكريم العقل
في ٣/١٤١١ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تَهْدِيد

العقيدة لغةً: من العقد، والتوثيق، والإحکام، والربط بقوة.

واصطلاحاً: الإیمان الجازم الذي لا يتطرق إليه شك لدى معتقده.

فالعقيدة الإسلامية تعني :

الإیمان الجازم بالله تعالى - وما يحب له من التوحيد والطاعة - وبملائكته؛ وكتبه؛ ورسله؛ واليوم الآخر؛ والقدر؛ وسائر ما ثبت من أمور الغيب، والأخبار، والقطعيات، علمية كانت أو عملية.

السلف : هم صدر هذه الأمة من الصحابة والتابعين، وأئمة الهدى في القرون الثلاثة المفضلة، ويُطلق على كل من اقتدى بهؤلاء وسار على نهجهم في سائر العصور: سلفي، نسبة إليهم.

أهل السنة والجماعة : هم من كان على مثل ما كان عليه النبي ﷺ، وأصحابه.

وسموا أهل السنة : لاستحسانهم واتباعهم سنة النبي ﷺ.

وسموا الجماعة : لأنهم الذين اجتمعوا على الحق؛ ولم يتفرقوا في الدين، واجتمعوا على أئمة الحق؛ ولم يخرجوا عليهم. واتبعوا ما أجمع عليه سلف الأمة.

ولما كانوا هم المتبين لسنة رسول الله ﷺ، المقتفين للأثر؛ سموا «أهل الحديث». و«أهل الأثر». و«أهل الإتباع» ويُسمون «الطائفة المنصورة». و«الفرقة الناجية».

* * *

أولاً :

قواعد وأصول في منهج التقليبي والاستدلال

- ١ - مصدر العقيدة هو كتاب الله، وسنة رسوله،
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، الصحيحـة وإجماع السلف الصالـحـ.
- ٢ - كل ما صـحـ من سنة رسول الله، بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وجـبـ قـبولـه؛ وإن كان آحادـاـ.
- ٣ - المرجـعـ في فـهـمـ الـكـتـابـ وـالـسـنـةـ، هو النـصـوصـ المـبـيـنةـ لهاـ، وـفـهـمـ السـلـفـ الصـالـحــ، وـمـنـ سـارـ عـلـىـ مـنـهـجـهـمـ منـ الـأـئـمـةـ، ثـمـ ما صـحـ منـ لـغـةـ الـعـرـبــ، لـكـنـ لاـ يـعـارـضـ ماـ ثـبـتـ مـذـلـكـ بـمـجـرـدـ اـحـتـمـالـاتـ لـغـوـيـةــ.
- ٤ - أصول الدين كلـهاـ، قدـ بـيـنـهاـ النـبـيـ، بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِـ، وـلـيـسـ لأـحـدـ أـنـ يـجـدـ شـيـئـاـ زـاعـمـاـ أـنـهـ مـنـ الـدـيـنــ.
- ٥ - التـسـلـيمـ لـهـ، وـلـرـسـولـهـ، بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِـ، ظـاهـراـ، وـبـاطـنـاـ، فـلـاـ يـعـارـضـ شـيـءـ مـنـ الـكـتـابــ، أـوـ السـنـةـ الصـحـيـحـةـ بـقـيـاســ، وـلـاـ ذـوقـ، وـلـاـ كـشـفـ، وـلـاـ قـولـ شـيـخـ، وـلـاـ إـمـامـ، وـنـحوـ ذـلـكــ.

٦ - العقل الصريحة موافق للنقل الصحيح، ولا يتعارض قطعاً منها أبداً، وعند توهّم التعارض يُقدم النقل.

٧ - يجب الالتزام بالألفاظ الشرعية في العقيدة، وتجنب الألفاظ البدعية، والألفاظ المحملة المحتملة للخطأ والصواب، يُستفسر عن معناها، فما كان حقاً ثبت بلفظه الشرعي، وما كان باطلأ رداً.

٨ - العصمة ثابتة للرسول، صلوات الله عليه، والأمة في مجموعها معصومة من الاجتماع على ضلاله. وأما آحادها فلا عصمة لأحد منهم. وما اختلف فيه الأئمة وغيرهم فمرجعه إلى الكتاب والسنة، مع الاعتذار للمخطيء من مجتهدي الأمة.

٩ - في الأمة محدثون ملهمون، والرؤيا الصالحة حق، وهي جزء من النبوة، والفراسة الصادقة حق، وهذه كرامات ومبشرات - بشرط موافقتها للشرع - وليس مصدرًا للعقيدة ولا للتشريع.

١٠ - المراء في الدين مذموم، والجادلة بالحسنى

مشروعه، وما صَحَّ النَّهْيُ عَنِ الْمَخْوضِ فِيهِ، وَجَبَ اِمْتِثالُ ذَلِكَ. وَيَجِبُ الإِمسَاكُ عَنِ الْمَخْوضِ فِيهَا لَا عِلْمَ لِلْمُسْلِمِ بِهِ وَتَفْوِيضُ عِلْمِ ذَلِكَ إِلَى عَالِمٍ سُبْحَانَهُ.

١١ - يَجِبُ الالتزامُ بِمِنْهَجِ الْوَحْيِ فِي الرَّدِّ، كَمَا يَجِبُ فِي الاعتقادِ والِتقريرِ، فَلَا تَرُدُّ الْبَدْعَةَ بِبَدْعَةٍ، وَلَا يَقْابِلُ التَّفْرِيظُ بِالْغَلُوِّ، وَلَا العَكْسُ.

١٢ - كُلُّ مُحَدَّثَةٍ فِي الدِّينِ بَدْعَةٌ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

* * *

ثانياً :

التوهيد العلمي الاعتقادي

١ - الأصل في أسماء الله وصفاته : إثبات ما أثبته الله لنفسه، أو أثبته له رسوله، ﷺ، من غير تمثيل؛ ولا تكليف؛ ونفي ما نفاه الله عن نفسه، أو نفاه عنه رسوله، ﷺ، من غير تحرير ولا تعطيل، كما قال تعالى : ﴿لَيْسَ كَمِثْلَهُ شَيْءٌ﴾ وهو السميع البصير به مع الإيمان بمعانى الفاظ النصوص، وما دلت عليه.

٢ - التمثيل والتعطيل في أسماء الله، وصفاته كفر. أما التحرير، الذي يُسميه أهل البدع تأويلاً، فمنه ما هو كفر؛ كتأويلات الباطنية، ومنه ما هو بدعة ضلاله، كتأويلات نفاث الصفات، ومنه ما يقع خطأ.

٣ - وحدة الوجود واعتقاد حلول الله تعالى في شيء من خلقاته، أو اتحاده به، كل ذلك كفر مخرج من الملة.

٤ - الإيمان بالملائكة الكرام إجمالاً، وأما تفصيلاً، فيبأ صحة به الدليل، من أسمائهم وصفاتهم، وأعماهم بحسب علم المكلف.

٥ - الإيمان بالكتب المنزلة جميعها، وأن القرآن الكريم أفضليها، وناسخها، وأن ما قبله طرأ عليه التحريف، وأنه لذلك يجب اتباعه دون ما سبقه.

٦ - الإيمان بأنبياء الله، ورسله - صلوات الله وسلامه عليهم - وأنهم أفضل من سواهم من البشر، ومن زعم غير ذلك فقد كفر.

وما صلح فيه الدليل بعينه منهم، ووجب الإيمان به معيناً، ويجب الإيمان بسائرهم إجمالاً، وأن محمدًا صلى الله عليه وسلم أفضلاهم وأخرهم وأن الله أرسله للناس جميعاً.

٧ - الإيمان بانقطاع الوحي، بعد محمد، صلوات الله وسلامه عليه، وأنه خاتم الأنبياء والمرسلين. ومن اعتقاد خلاف ذلك كفر.

٨ - الإيمان باليوم الآخر، وكل ما صلح فيه من الأخبار، وبها يتقدمه من العلامات والأشراط.

٩ - الإيمان بالقدر، خيره وشره من الله تعالى، وذلك: بالإيمان بأن الله تعالى علم ما يكون قبل أن يكون وكتب ذلك في اللوح المحفوظ، وأن ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن فلا يكون إلا ما يشاء، والله تعالى على كل شيء قادر وهو خالق كل شيء فعال لما يريد.

- ١٠- الإيمان بها صَحَّ الدليل عليه من الغيبات، كالعرش والكرسي، والجنة والنار، ونعم القبر وعدابه، والصراط والميزان، وغيرها دون تأويل شيءٍ من ذلك.
- ١١- الإيمان بشفاعة النبي، صلوات الله عليه، وشفاعة الأنبياء والملائكة، والصالحين، وغيرهم يوم القيمة. كما جاء تفصيله في الأدلة الصحيحة.
- ١٢- رؤية المؤمنين لربهم يوم القيمة في الجنة وفي المحشر. حق، ومن أنكرها أو أهواها فهو زائف ضال، وهي غير ممكناً لأحد في الدنيا.
- ١٣- كرامات الأولياء والصالحين حق، وليس كل أمر خارق للعادة كرامة، بل قد يكون استدراجاً. وقد يكون من تأثير الشياطين والمبطلين، والمعيار في ذلك موافقة الكتاب والسنة، أو عدمها.
- ١٤- المؤمنون كلهم أولياء الرحمن، وكل مؤمن فيه من الولاية بقدر إيمانه.

* * *

ثالثاً :

التوحيد الارادي الطلبي (توحيد الألوهية)

- ١ - الله تعالى واحد أحد، لا شريك له في ربوبيته، وألوهيته، وأسمائه، وصفاته، وهو رب العالمين، المستحق وحده بجميع أنواع العبادة.
- ٢ - صرف شيء من أنواع العبادة كالدعاء، والاستغاثة، والاستعانة، والنذر، والذبح، والتوكيل، والخوف، والرجاء، والحب، ونحوها لغير الله تعالى شرك، أياً كان المقصود بذلك، ملكاً مُقرّباً، أو نبيّاً مرسلاً، أو عبداً صالحاً، أو غيرهم.
- ٣ - من أصول العبادة أن الله تعالى يُعبد بالحب والخوف والرجاء جمِيعاً، وعبادته ببعضها دون بعض ضلال. قال بعض العلماء: «من عبد الله بالحب وحده فهو زنديق، ومن عبده بالخوف وحده فهو حروري. ومن عبده بالرجاء وحده فهو مرجيٌّ».

٤ - التسليم والرضاء والطاعة المطلقة لله ولرسوله،
وإليهان بالله تعالى حكمها من الإيمان به ربا وإلهها،
فلا شريك له في حكمه وأمره. وتشريع ما لم يأذن به الله،
والتحاكم إلى الطاغوت، واتباع غير شريعة محمد،
وبديل شيء منها كفر، ومن زعم أن أحداً يسعه المخروج
عنها فقد كفر.

٥ - الحكم بغير ما أنزل الله كفر أكبر؛ وقد يكون
كفرًا دون كفر.

فال الأول التزام شرع غير شرع الله، أو تجويف الحكم به.
والثاني العدول عن شرع الله، في واقعة معينة لهوى مع
الالتزام بشرع الله.

٦ - تقسيم الدين إلى حقيقة يتميز بها الخاصة وشريعة
تلزم العامة دون الخاصة، وفصل السياسة، أو غيرها،
عن الدين باطل؛ بل كل ما خالف الشريعة من حقيقة أو
سياسة أو غيرها، فهو إما كفر، وإما ضلال، بحسب
درجته.

٧ - لا يعلم الغيب إلا الله وحده، واعتقاد أن أحداً
غير الله يعلم الغيب كفر، مع الإيمان بأن الله يطلع بعض

رسله على شيء من الغيب.

٨ - اعتقاد صدق المنجمين والكهان كفر، وإتيانهم والذهب إليهم كبيرة.

٩ - الوسيلة المأمور بها في القرآن هي ما يقرب إلى الله تعالى، من الطاعات المشروعة، والتوصيل ثلاثة أنواع:
أ - مشروع: وهو التوصيل إلى الله تعالى، بأسائه وصفاته، أو بعمل صالح من المتوصل، أو بدعاء الحفي الصالح.

ب - بدعي: وهو التوصيل إلى الله تعالى بما لم يرد في الشرع، كالتوسل بذوات الأنبياء، والصالحين، أو جاههم، أو حفظهم، أو حرمتهم، ونحو ذلك.

ج - شركي: وهو إتخاذ الأموات وسائط في العبادة، ودعاؤهم وطلب الحاجة منهم والاستعانة بهم ونحو ذلك.

١٠ - البركة من الله تعالى، يختص بعض خلقه بها يشاء منها، فلا ثبت في شيء إلا بدليل.
وهي تعني كثرة الخير وزيادته أو ثبوته ولزومه.
وهي في الزمان كليلة القدر.

وفي المكان كالمساجد الثلاثة:

وفي الأشياء كهاء زمزم.

وفي الأعمال، فكل عمل صالح مبارك.

وفي الأشخاص، كذوات الأنبياء، ولا يجوز التبرك بالأشخاص - لا بذواتهم ولا آثارهم - إلا بذات النبي ﷺ وأثاره إذ لم يرد الدليل إلا بها، وقد إنقطع ذلك بموفته ع وذهب آثاره.

١١- التبرك من الأمور التوقيقية، فلا يجوز التبرك إلا بما ورد به الدليل.

١٢- أفعال الناس عند القبور وزيارتها، ثلاثة أنواع:
الأول: مشروع: وهو زيارة القبور؛ لذكر الآخرة؛
والسلام على أهلها، والدعاء لهم
الثاني: بدعي يُنافي كمال التوحيد وهو وسيلة من
وسائل الشرك، وهو قصد عبادة الله تعالى، والتقرب إليه
عند القبور، أو قصد التبرك بها، أو إهداء الثواب
عندها، والبناء عليها، وتجصيصها وإسراجها، واتخاذها
مساجد، وشد الرحال إليها، ونحو ذلك مما ثبت النبي
عنه أو ما لا أصل له في الشرع.

الثالث: شركٌ ينافي التوحيد، وهو صرف شيءٍ من أنواع العبادة لصاحب القبر، كدعائه من دون الله، والاستعانة والاستغاثة به، والطواف، والذبح، والنذر له، ونحو ذلك.

١٣- الوسائل لها حكم المقصود، وكل ذريعة إلى الشرك في عبادة الله أو الابتداع في الدين يجب سدّها في كل محدثة في الدين بدعة. وكل بدعة ضلاله.

* * *

وابعا :

الإيمان

- ١ - الإيمان قول، وعمل، يزيد، وينقص. فهو:
قول القلب واللسان، وعمل القلب واللسان والجوارح.
فقول القلب: اعتقاده وتصديقه، وقول اللسان: إقراره.
وعمل القلب: تسليمه وإخلاصه، وإذعانه، وجبه
وإرادته للأعمال الصالحة.
وعمل الجوارح: فعل المأمورات، وترك المنويات.
- ٢ - من أخرج العمل عن الإيمان فهو مرجي؛ ومن
أدخل فيه ما ليس منه فهو مبتدع.
- ٣ - من لم يقر بالشهادتين لا يثبت له اسم الإيمان،
ولا حكمه، لا في الدنيا، ولا في الآخرة.
- ٤ - الإسلام والإيمان إيمان شرعيان بينهما عموم
وخصوص من وجه ويسمى أهل القبلة مسلمين.
- ٥ - مرتكب الكبيرة لا يخرج من الإيمان، فهو في
الدنيا مؤمن ناقض الإيمان وفي الآخرة تحت مشيئة الله إن
شاء غفر له وإن شاء عذبه، والموحدون كلهم مصيرهم

إلى الجنة وإن عذب منهم بالنار من عذب، ولا يخلد أحد منهم فيها فقط.

٦ - لا يجوز القطع لمعين من أهل القبلة بالجنة أو النار إلا من ثبت النص في حقه.

٧ - الكفر في الألفاظ الشرعية قسمان: أكبر مخرج من الملة وأصغر غير مخرج من الملة ويسمى أحياناً بالكفر العملي.

٨ - التكفير من الأحكام الشرعية التي مردها إلى الكتاب والسنّة فلا يجوز تكبير مسلم بقول أو فعل ما لم يدل دليلاً شرعياً على ذلك، ولا يلزم من اطلاق حكم الكفر على قول أو فعل ثبوت موجبه في حق المعين إلا إذا تحققت الشروط وانتفت الموانع. والتكبير من أخطر الأحكام فيجب التثبت والحذر من تكبير المسلم.

* * *

خاتماً :

القرآن والكلام

- ١ - القرآن كلام الله حروفه ومعانيه، مُنزل غير مخلوق؛ منه بدأ؛ وإليه يعود، وهو معجز دال على صدق من جاء به صلبي الله عليه وسلم. ومحفوظ إلى يوم القيمة.
- ٢ - الله تعالى يتكلم بما شاء، متى شاء، كيف شاء، وكلامه تعالى حقيقة، بحرف وصوت، والكيفية لا نعلمها، ولا نخوض فيها.
- ٣ - القول بأن كلام الله معنى نفسي، أو أن القرآن حكاية، أو عبارة، أو مجاز أو فيض، وما أشبهها ضلال وزيف، وقد يكون كفراً.
- ٤ - من أنكر شيئاً من القرآن أو ادعى فيه النقص أو الزيادة أو التحريف، فهو كافر.
- ٥ - القرآن يجب أن يفسَّر بما هو معلوم من منهج السلف، ولا يجوز تفسيره بالرأي المجرد فإنه من القول على الله بغير علم. وتأويله بتاويلات الباطنية وأمثالها كفر.

* * *

سادساً :

القدر

- ١ - من أركان الإيمان، الإيمان بالقدر خيره وشره، من الله تعالى، ويشمل:
الإيمان بكل نصوص القدر ومراتبه؛ (العلم، الكتابة، المشيئة، الخلق)، وأنه تعالى لا راد لقضائه، ولا مُعقب لحكمه.
- ٢ - الإرادة والأمر الواردان في الكتاب والسنة، نوعان:
 - أ - إرادة كونية قدرية: (بمعنى المشيئة) وأمر كوني قدرى.
 - ب - إرادة شرعية: (لازمها المحبة) وأمر شرعى.
وللمخلوق إرادة ومشيئة ولكنها تابعة لإرادة الخالق، ومشيئته.
- ٣ - هداية العباد وإضلالهم بيد الله، فمنهم من هداه الله فضلاً. ومنهم من حقت عليه الضلاله عدلاً.
- ٤ - العباد وأفعالهم من مخلوقات الله تعالى، الذي

لَا خالق سواه، فاَللّٰه خالقُ لِأَفْعَالِ الْعِبادِ، وَهُمْ فَاعِلُونَ
لَهَا عَلٰى الْحَقِيقَةِ.

٥ - إثبات الحكمة في أفعال الله تعالى، وإثبات
تأثير الأسباب بمشيئة الله تعالى.

٦ - الأجال مكتوبة، والأرزاق مقسمة، والسعادة
والشقاوة مكتوبتان على الناس قبل خلقهم.

٧ - الاحتياج بالقدر يكون على المصائب
والألام، ولا يجوز الاحتياج به على المعايب والآثام،
بل تجب التوبة منها، ويلام فاعلها.

٨ - الانقطاع إلى الأسباب شرك في التوحيد.
وإعراض عن الأسباب بالكلية، قبح في الشرع،
ونفي تأثير الأسباب مخالف للشرع والعقل، والتوكل لا
ينافي الأخذ بالأسباب.

* * *

سابعاً :

الجماعـة والـامـامة

- ١ - الجماعة - في هذا الباب - هم أصحاب النبي،
والتابعون لهم بإحسان، المتمسكون بآثارهم إلى
يوم القيمة، وهم الفرقة الناجية.
وكل من التزم بمنهجهم، فهو من الجماعة، وإن أخطأ
في بعض المجزئيات.
- ٢ - لا يجوز التفرق في الدين، ولا الفتنة بين
المسلمين، ويجب رد ما اختلف فيه المسلمون، إلى
كتاب الله، وسنة رسوله، عليه، وما كان عليه السلف
الصالح.
- ٣ - من خرج عن الجماعة، وجب نصحه،
ودعوته، ومجادلته، بالتي هي أحسن، وإقامة المحجة
عليه، فإن تاب وإلا عوقب بها يستحق شرعاً.
- ٤ - إنما يجب حمل الناس على الجمل الثابتة
بالكتاب، والسنّة، والإجماع، ولا يجوز امتحان عامة
المسلمين بالأمور الدقيقة، والمعانى العميقـة.

- ٥ - الأصل في جميع المسلمين سلامه القصد، والمعتقد، حتى يظهر خلاف ذلك، والأصل حمل كلامهم على المحمول الحسن، ومن ظهر عناده وسوء قصده فلا يجوز تكليف التأويلات له.
- ٦ - فرق أهل القبلة الخارجة عن السنة، متوعدون بالهلاك والنار، وحكمهم حكم عامة أهل الوعيد، إلا من كان منهم كافرا في الباطن.
- والفرق الخارجة عن الإسلام كفار في الجملة، وحكمهم حكم المرتدين.
- ٧ - الجمعة والجماعة من أعظم شعائر الإسلام الظاهرة، والصلاحة خلف مستور الحال من المسلمين صحيحة، وتركها بدعوى جهالة حاله بدعة.
- ٨ - لا تجوز الصلاة خلف من يظهر البدعة أو الفجور، مع إمكانها خلف غيره، وإن وقعت صحت، ويائمه فاعلها إلا إذا قصد دفع مفسدة أعظم. فإن لم يوجد إلا مثله، أو شرّ منه جازت خلفه، ولا يجوز تركها.
- ومن حُكم بکفره فلا تصح الصلاة خلفه

٩ - الإمامة الكبرى تثبت بجماع الأمة، أو بيعة ذوى الحل والعقد منهم، ومن تغلب حتى اجتمعت عليه الكلمة وجبت طاعته بالمعروف، ومناصحته، وحرم الخروج عليه إلا إذا ظهر منه كفر بواح، فيه من الله برهان.

١٠ - الصلاة والحج والجهاد واجبة، مع أئمة المسلمين وإن جاروا.

١١ - يحرم القتال بين المسلمين على الدنيا أو الحمية الجاهلية؛ وهو من أكبر الكبائر؛ وإنما يجوز قتال أهل البدعة والبغى، وأشباههم، إذا لم يمكن دفعهم بأقل من ذلك، وقد يجب بحسب المصلحة وال الحال.

١٢ - الصحابة الكرام كلهم عدول، وهم أفضل هذه الأمة، والشهادة لهم بالإيمان والفضل أصل قطعي معلوم من الدين بالضرورة، ومحبّتهم دين وإيمان، وبغضهم كفر ونفاق، مع الكف عنها شجر بينهم، وترك الخوض فيه بها يقدح في قدرهم.

وأفضلهم أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم علي، وهم الخلفاء الراشدون. وتثبت خلافة كل منهم حسب

ترتيبهم .

- ١٣ - ومن الدين محبة آل بيت رسول الله، صلوات الله وآله وسلامه عليه، وتولّيهم ، وتعظيم قدر أزواجه أمهات المؤمنين ، ومعرفة فضلهن ؛ ومحبة أئمة السلف ، وعلماء السنة والتابعين لهم يا حسان . وبمحابية أهل البدع والأهواء .
- ١٤ - الجهد في سبيل الله ذروة سنام الإسلام ، وهو ماضٍ إلى قيام الساعة .
- ١٥ - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أعظم شعائر الإسلام . وأسباب حفظ جماعته ، وهما يجيبان بحسب الطاقة ، والمصلحة معتبرة في ذلك .

* * *

أهـم خصائص أهـل السـنة والجـماعة وسـماتـهم

**أهـل السـنة والجـماعة وهم الفـرقـة النـاجـيـة، والـطـائـفة
الـمـصـورـة. فـإـنـهـم عـلـى تـفـاوـتـهـم فـيـها بـيـنـهـم، هـم خـصـائـص
وـسـمـاتـ تـميـزـهـم عـنـ غـيرـهـم مـنـهـا:**

**١ - الإـهـتمـام بـكـتاب الله حـفـظـا وـتـلاـوة، وـتـفـسـيرـا،
وـالـاهـتمـام بـالـحـدـيـث، مـعـرـفـة وـفـهـما وـتـميـزـا لـصـحـيـحـهـ منـ سـقـيمـهـ، (لـأـنـهـا مـصـدر التـلـقـي)، معـ اـتـبـاعـ الـعـلـم
بـالـعـمـل.**

**٢ - الدـخـول فـي الدـيـن كـلـهـ، وـالـإـيـانـ بـالـكـتابـ كـلـهـ، فـيـؤـمـنـونـ بـنـصـوصـ الـوـعـدـ، وـنـصـوصـ الـوعـيدـ،
وـبـنـصـوصـ الـإـثـبـاتـ، وـنـصـوصـ التـنـزـيـهـ وـيـجـمـعـونـ بـيـنـ
الـإـيـانـ بـقـدـرـ اللهـ، وـأـثـبـاتـ إـرـادـةـ الـعـبـدـ، وـمـشـيـّـتـهـ،
وـفـعـلـهـ، كـمـا يـجـمـعـونـ بـيـنـ الـعـلـمـ وـالـعـبـادـةـ، وـبـيـنـ الـقـوـةـ
وـالـرـحـمـةـ. وـبـيـنـ الـعـمـلـ بـالـأـسـبـابـ وـالـزـهـدـ.**

**٣ - الـاتـبـاعـ، وـتـرـكـ الـابـتـدـاعـ، وـنـبذـ الـفـرقـةـ
وـالـاخـتـلـافـ فـيـ الدـيـنـ.**

- ٤ - الاقتداء، والاهتداء بائمة الهدى الدول، المقتدى بهم في العلم والعمل، والدعوة - الصحابة ومن سار على نهجهم - ، ومجانبة من خالف سبيلهم.
- ٥ - التوسط: فهم في الاعتقاد، وسط بين فرق الغلو وفرق التفريط، وهم في الأعمال والسلوك وسط بين المفرطين والمفترطين.

٦- المحرص على جمع كلمة المسلمين على الحق وتوحيد صفوفهم على التوحيد والاتباع، وإبعاد كل أسباب النزاع والخلاف بينهم.

ومن هنا لا يتميزون على الأمة في أصول الدين، باسم
سوى السنة والجماعة، ولا يوالون، ولا يعادون، على
رابطة سوى الإسلام والسنة.

٧- الدعوة إلى الله، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والجهاد، وإحياء السنة، والعمل لتجديد الدين؛ وإقامة شرع الله وحكمه في كل صغيرة وكبيرة.

- ٨ - الإنصاف والعدل: فهم يراعون حق الله - تعالى - لا حق النفس أو الطائفة، وهذا لا يغلون في موالٍ، ولا يجورون على معاد، ولا يغبطون ذا فضل فضله أيا كان.
- ٩ - التوافق في الأفهام والتشابه في المواقف، رغم تباعد الأقطار والأعصار، وهذا من ثمرات وحدة المصدر والتلقي.
- ١٠ - الإحسان والرّحمة وحسن الخلق مع الناس كافة.
- ١١ - النصيحة لله ولكتابه ولرسوله، ولائمة المسلمين وعامتهم.
- ١٢ - الاهتمام بأمور المسلمين ونصرتهم، وأداء حقوقهم، وكف الأذى عنهم.

* * *

المحتويات

الصفحة	الموضوع
٣	مقدمة المؤلف
٥	تمهيد
٧	أولاً : قواعد وأصول في منهج التلقي والاستدلال
١٠	ثانياً: التوحيد العلمي الاعتقادي
١٣	ثالثاً: التوحيد الارادي الظاهري
١٨	رابعاً: الإيمان
٢٠	خامساً: القرآن والكلام
٢١	سادساً: القدر
٢٣	سابعاً: الجماعة والإمامية
٢٧	أهم خصائص أهل السنة والجماعة وسماتهم

**قائمة منشورات دار الصحفة
للنشر والتوزيع**
٤٢ ش جزيرة بدران - شبرا - القاهرة ٧٧٤٩٢١ فاكس : ٧٧٤٩٢١

عودة الحجاب

- | | |
|-------------------------|---|
| محمد بن أحمد بن إسماعيل | ١ - الجزء الأول : معركة الحجاب والسفور |
| محمد بن أحمد بن إسماعيل | ٢ - الجزء الثاني : المرأة بين تكريم الإسلام وإهانة الجاهلية |
| محمد بن أحمد بن إسماعيل | ٣ - الجزء الثالث : الأدلة |

- | | |
|----------------------------|--|
| محمد بن سعيد القحطاني | ٤ - الولاء والبراء في الإسلام |
| علي بن نعيم العلياني | ٥ - أهمية الجبهاد |
| عبد الله بن عمر الدميسي | ٦ - الإمامة العظمى |
| هشام بن عبد القادر آل عقدة | ٧ - مختصر معارج القبول |
| محمد بن أحمد بن إسماعيل | ٨ - أدلة تحرير حلق الاحبة |
| محمد بن أحمد بن إسماعيل | ٩ - أدلة تحرير مصافحة الأجنبية |
| عصام بن محمد الشريف | ١٠ - الكلمات النافعات للأخوات المسلمات |
| عصام بن محمد الشريف | ١١ - صورة البيت المسلم |

« وقفات تربوية في ضوء القرآن الكريم »

- | | |
|---------------------------|---------------------------|
| عبد العزيز بن ناصر الجليل | ١٢ - وإذا قلتم فاعدلوا |
| عبد العزيز بن ناصر الجليل | ١٣ - قل إنما أعزكم بواحدة |
| عبد العزيز بن ناصر الجليل | ١٤ - قل هو من عند أنفسكم |
| عبد العزيز بن ناصر الجليل | ١٥ - إن ربك حكيم عليم |

- | | |
|------------------|---------------------------------|
| محمد أمين المصري | ١٦ - سبل الدعوة الإسلامية |
| محمد العبدة | ١٧ - رسائل من السجين لابن تيمية |

د. ناصر سليمان العمر	١٨ - لحوم العلماء مسمومة
د. ناصر سليمان العمر	١٩ - السعادة بين الوهم والحقيقة
سلمان بن فهد العودة	٢٠ - جلسة على الرحبيف
سلمان بن فهد العودة	٢١ - من أخلاق الداعية
مقبل بن هادي الوادعي	٢٢ - الشفاعة
علي بن محمد الدخيل الله	٢٣ التجانية

٤ رسائل ودراسات في منهج أهل السنة

د. علي بن نعيم العلياني	٢٤ - الترك المشرع والتبرك المنوع
د. علي بن نعيم العلياني	٢٥ - الرقي
د. علي بن نعيم العلياني	٢٦ - التمام
د. ناصر العقل	٢٧ - من تشبه بقrom فهو منهم
د. ناصر العقل	٢٨ - مفهوم أهل السنة والجماعة
د. ناصر العقل	٢٩ - مجمل أصول أهل السنة والجماعة في العقيدة

هشام بن عبد القادر آل عقدة	
محمد عمر بن عبد اللطيف	
عبد الله بن حسن آل قعود	
د. ناصر سليمان العمر	
د. ناصر سليمان العمر	

٣٠ - أدلة اعتبار المصالح والمقاصد في الفتاوى والأحكام	
٣١ - الأذكار الصباح والمسان	
٣٢ - أثر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في حياة الأمة	
٣٣ - مقومات السعادة الزوجية	
٣٤ - فتياتنا بين التغريب والعناف	

أكثـر مـن ٢٠ إـصداراً

قدمـتها دـار الصـفـوة

لـلقارئ الـكـريم

مـن آخـيرـها

وـسـائل وـدـراسـات فـيـ

مـنهـج أـهـل السـنـة وـالـجـمـاعـة

صـدرـ منها :

• مـفـهـوم أـهـل السـنـة وـالـجـمـاعـة عـنـدـ أـهـل السـنـة / دـ. نـاصـرـ العـقـل

• مجـمـل أـصـول الـاعـقـاد / دـ. نـاصـرـ العـقـل

• التـبـرـكـ المـشـروعـ وـالتـبـرـكـ المـمـتـوعـ / دـ. عـلـيـ الـ

• التـسـائـمـ فـيـ مـيزـانـ الـعـقـيدةـ / دـ. عـلـيـ الـعـلـيـانـي

• الرـقـىـ / دـ. عـلـيـ الـعـلـيـانـي

• مـنـ تـشـبـهـ بـقـومـ فـهـوـ مـنـهـمـ / دـ. نـاصـرـ العـقـل

طـالـعـ بـقـيةـ إـصـدـارـاتـناـ بـاـ

.2
.5
1

0363890

